



لدى محكمة دبي الابتدائية الموقرة

التنفيذ رقم / 2025 شيكات

طالب التنفيذ	بنك الإمارات دبي الوطني (ش.م.ع.) - (Emirates NBD(P.J.S.C))
العنوان	إمارة دبي - ند الشبا 1 - بناية بنك الامارات دبي الوطني - شارع ند الشبا - بجوار ميدان - رقم مكاني (3115483696) - رقم الرخصة 598201 ومحله المختار مكتب الثقة للمحاماة والإستشارات القانونية الكائن بالشارقة الخان القصباء برج الهند مكتب 1110 تليفون رقم 065505677 فاكس 0655057789 هاتف متحرك 0549946635 صندوق البريد 29210 البريد الإلكتروني: info@trustdc.ae بوكالة المحامي / عباس مهدي الطاهري
I BAN	AE170260135450253880001
المنفذ ضده	محمد عمر عنايت خان - الجنسيه باكستان
العنوان	امارة دبي البرشاء جنوب 3 ارجان مركلز باي دانوب شقه 1105 رقم مكاني (2238672457) هاتف رقم 0568552755 البريد الإلكتروني umarinayat16@gmail.com

حيث ان طالب التنفيذ بصدد اللجوء إلى محكمة التنفيذ لإستيفاء الدين الثابت وفقاً للسند التنفيذي وهو عبارة عن الشيك رقم 000030 والمؤرخ بتاريخ 08/10/2024 والمسحوب على بنك الامارات دبي الوطني برقم حساب 1015636527601 بقيمة (420000) درهم والمترصده منه بعد توقف العميل عن السداد مبلغ بقيمة (114256.7) درهم (مائة وأربعة عشر ألف ومئتان وستة وخمسون درهم وسبعون فلس) وهو المبلغ المترصد على المنفذ ضده حسب سجلات البنك (طالب التنفيذ)

بعد ان اكتسب الشيك قوة السند التنفيذي بناءً على المرسوم الصادر في هذا الشأن وهو قابل للتنفيذ الجبري وملزم للمنفذ ضده بالمبالغ الآتية :-

البيان	المبلغ (درهم)	يعتمد
قيمة المتبقي من الشيك	114256.7	
رسم التبليغ	115.5	
رسم وضع الصيغة التنفيذية	50	
رسم الابتكار	20	
رسم المعرفه	20	
رسم التنفيذ	2286	
<u>إجمالي المبالغ المنفذ بها</u>	116748.2	

لذلك

تلتزم الجهة طالبة التنفيذ من عدالة المحكمة الموقرة السير في إجراءات التنفيذ على النحو التالي:-

- 1- وضع الصيغة التنفيذية على الشيك رقم 000030 والمؤرخ بتاريخ 08/10/2024 والمسحوب على بنك الامارات دبي الوطني برقم حساب 1015636527601 بقيمة (420000) درهم والمترصده منه بعد توقف العميل عن السداد مبلغ بقيمة (114256.7) درهم (مائة وأربعة عشر ألف ومئتان وستة وخمسون درهم وسبعون فلس) وهو المبلغ المترصده على المنفذ ضده حسب سجلات البنك (طالب التنفيذ)
- 2- إتخاذ كافة الإجراءات القانونية لإجبار المنفذ ضده بأن يؤدي لطالب التنفيذ إجمالي مبلغ (116748.2) درهم. (مائة وستة عشر ألف وسبعمائة وثمانية وأربعون درهم وعشرون فلس فقط لغير).
- 3- إعلان المنفذ ضده بالسند التنفيذي وتكليفه بالوفاء وفي حالة عدم الاستدلال عن عنوان المنفذ ضده للمحكمة ان تتحري عنه من الجهات المعنية او إعلانه عن طريق إرشاد طالب التنفيذ أو إعلانه علي اخر محل أقامه له أو إعلانه عن طريق النشر في حالة عدم وجود محل أقامه للمنفذ ضده وعلى طالب التنفيذ تقديم ما يفيد ذلك خلال المدة القانونية المنصوص عليها قانوناً من تاريخ إتمام الإعلان.

- 4- الاستعلام والحجز على الأموال التي تحت يد المنفذ ضده من الاتي بيانه :
- أ- الرخص التجارية ب- العقارات ج- المركبات د- الاسهم والحصص والسندات هـ- الأموال لدي البنوك و- بما فيها الحجز على ربع الراتب وما للمدين لدي الغير في الجهات التي يحددها طالب التنفيذ في الطلبات التي سوف يقدمها لاحقاً وفي حدود المبلغ المبين باللائحة.
- 5- توقيع الحجز على الأموال العائدة للمنفذ ضده وفي حدود المبلغ المنفذ به وبيعه طبقاً للإجراءات المقررة قانوناً وصرف المبلغ المنفذ به من حصيلة البيع لصالح طالب التنفيذ
- 6- وفي حالة عدم وجود أموال للمنفذ ضده أو عدم كفاية الأموال المحجوز عليها يتقدم طالب التنفيذ بطلب القبض على المنفذ ضده وحبسه لإجباره على السداد
- 7- يتعهد طالب التنفيذ بتقديم كافة الطلبات واستقبال الردود من خلال الأنظمة الإلكترونية والذكية للمحكمة وتزويد المحكمة بشهادات الملكية للعقارات المطلوب حجزها ورخص الشركات المطلوب الحجز على موجوداتها وكافة البيانات والمستندات المطلوبة للأموال المراد التنفيذ عليها كما يخول طالب التنفيذ المحكمة في اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتنفيذ الحكم جبراً ويقر بان جميع القرارات والإجراءات المثبتة إلكترونياً تعتبر حضورية في حقة.
- ويتعهد طالب التنفيذ بإخطار المحكمة في حالة التسويات التي تتم خارج المحكمة خلال خمسة عشر يوم من تاريخ الأجراء المنهي للخصومة وبخلاف ذلك يتحمل طالب التنفيذ كافة المسئوليات القانونية المترتبة على ذلك.

وكيل الجهة طالبة التنفيذ

المحامي / عباس مهدي الطاهري

